

مسألة الابر المغذية والابر الغير مغذية فى الصيام

عبدالمحسن الزامل

من المسائل في التي يقع فيها ايضا او يحتاج اليها الصائمون وهي مسألة مهمة مسألة الابر المغذية والابر غير المغذية. واختلف فيها العلماء المعاصرون اختلاف كثير وان كان ظاهر كلام المتقدمين ان مثل هذه الابر لا تفطر - [00:00:00](#) الذي يظهر من تعليلهم ان مثل هذه الابر لا تفطر مطلقا سواء وان كنا لم نقع لهم على تصريح لكن اذا اخذنا من جهة اذا اخذنا بالمعاني او اخذنا اه بالاشياء التي علقوا عليها الفطر. وهو من جهة هذه المنافذ. ولهذا - [00:00:26](#) قال اختلفوا في العين والاذن هل لها منفذ الى الجوف او ليس لها منفذ الى الجوف فاذا كانها تعليلهم في النفوذ الى الجوف فلا شك ان ما يكون في الجلد - [00:00:48](#) او الوريد او العضل فانه لا منفذ الى الجوف انما ان يكون عبر مسام البدن ان كان في العضل او في الجلد او عبر الوريد عبر الوريد ان كان في الوريد في الابر المغذية - [00:01:04](#) ومثل هذا لا ينطبق على كلام المتقدمين او هو لا ينطبق عليه تعليلهم فقد يقال انه على مقتضى تعليلهم انها ليست مفطرة ويمكن ان يرد عليه انه ربما لو اطلعوا على ان مثل هذه تقيم البدن ويستغني بها آآ عن الطعام - [00:01:24](#) الطعام والشراب وان كان لا شك يضعف ويهزل قد يكون لهم تقي اخر لكن من جهة ما ذكروا ومن جهة ما تعللوا هذا هو الظاهر من كلامهم فما تقدم وعن هذا اختلف كلام اهل العلم في هذا الوقت في مثل هذه الابر. من اهل العلم - [00:01:48](#) من قال انه لا يفطر بشيء من ذلك. وايضا هو ظاهر كلام ثقي الدين رحمه الله من باب اولى انه لا يفطر بشيء من ذلك بجميع انواعه الابر سواء كانت ام مغذية او كانت ابر دواء - [00:02:10](#) لانهم لان المتأخرين فرقوا قالوا ان كانت الابر في الجلد او في العضل فهذه لا تفطر او كانت في الوريد وكانت اه دواء وكانت المواد مواد دواء فلا تفطر. فان كانت للتغذية فانها تفطر - [00:02:26](#) وهذا التفصيل العظيم مما يحتاج اليه. فلو كان مثل هذا مما يكون فيصلا بين الصوم الصحيح والصوم الباطل لكان من اهم الاشياء وكيف يفرق ونقول ان هذا بحسب اجتهادنا هو - [00:02:44](#) اه الواجب على الصائم اذا استعمله اذا استعمله ولا شك ان هذا كما تقدم تفصيل عظيم وما دام انه لم يأتينا دليل بين وما كان الله ليضل قوم بعد اذ هدهم حتى يبين لهم ما يتقون. ولم يأتنا بيان عنها في مثل هذا التفصيل - [00:03:04](#) ثم يقال ان التفريق بين الابر المغذية والابر غير المغذية في الحقيقة لان اهل العلم مجمعون على ان ما يدخل عبر المداخل المعتادة من الانف والفم يفطر سواء كان غداء او دواء - [00:03:28](#) فلماذا نفرق في الفرع والاصل واحد الاصل فرقنا قلنا ان كانت ادوية او ابر دواء وعلاج فلا تفطر وان كانت ابر تغذية فانها تفطر ان كان لاجل ان مأخذ الخلاف ضعيف. او انه وقع الخلاف - [00:03:50](#) وان هذه تغذي البدن فلا نبطل صومها الا بيقين فنقول كذلك ايضا في بيع مغذية فان الابر ابر ادوية قد تكون الضرورة اليها شديدة وان كانت لا شك ليست الحاجة اليها كالحاجة الى الابر المغذية - [00:04:14](#) لكنها تدخل الى البنت. يعني عبر الوريد والشرابين عبر الوريد تدخل كدخول الغذاء وعلم ان كل ما يدخل الى البدن عبر هذه المنافذ من الفم والانف فانه مفطر فالقول بعدم التفطير بها - [00:04:32](#) قول قوي مطلقا مطلقا اولاً من جهة انها ليست منافذ الى الجوف ولا المعدة حتى اطباء يقولون انها لا تصل الى المعدة. وليست انما

تدخل في انسجة الجسم ويتشربها البدن - 00:04:53

يعني يتقوى بها وان كان لا يجد بها لذة الطعام والشراب ولا يحصل بها يعني ما يستغني به البدن لا ولهذا يهزل بدنه ويضعف فهذا هي لا تنفذ الا عبر مسام البدن. فاذا كانت - 00:05:13

تدخل الى مسام البدن ويتشربها البدن من جهة الاوردة وتذهب في البدن فقد تقرر ويكاد كالاجماع ان ما يتشربه البدن من الدهون والمراهم فانه فانه لا يفسده بالاجماع بالاجماع واذا قيل - 00:05:36

ان هذه تدخل الى البدن ويجد البدن لها اثر لها اثر يقال ايضا فان الانسان اذا كان صائما وفي وقت شديد الحر واغتسل بالماء البارد فانه يجد اثره وبرودته في جوفه - 00:05:58

ويستغني عن الشرب ربما لو اغتسل بالماء البارد استغنى عن شرب الماء. ودخلت الماء عبر المسام وثبت في الحديث الصحيح عن النبي عليه الصلاة والسلام عبدالرحمن ابن ابي ليلى عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم - 00:06:17

انه اغتسل بالعرج وهو صائم في يوم شديد الحر صلوات الله وسلامه عليه. وهذا لما يجده الصائم من الاثر على بدنه الذي يصل الى داخل الى مسام بدنه. ومثل هذا لا يفطر - 00:06:33

فهذا اه مما يقوي ما تقدم مما يقوي ما تقدم انه ان صومه صحيح وانه لا تفريق بين هذه الابر والشارع قد عهد اه انه في امور التي يحتاج اليها - 00:06:52

يخفف وهذا عصر اريد انبه اليه وهو يتعلق بالمسائل السابقة القول المختار في الحجامة وهو قول الجمهور انها لا تفطر مع ان الاحاديث الكثيرة من حديث ابي راف وحديث ثوبان وحديث عائشة وحديث كثيرة اكثر من عشرة - 00:07:12

عشرة احاديث عن عشرة من الصحابة رضي الله عنهم كثير من الصحيح وبعضها حسن وبعضها يكون حسن لغيره بشواهد جاءت افضل الحاج المحبوب وجاء في الحديث حديث ابي سعيد الخدري عند النسائس الكبرى وحديث صحيح حديث انس عند

الدارقطني وهو حديث جيد قال النسائي لا اعلم له علة - 00:07:30

وكذلك وانه رخص بالحجامة عليه الصلاة والسلام وحديث عبدالرحمن بن ابي ليلى عن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم انه رخص في الحجامة وانه نهى عن المواصلة والحجامة للصائم ثم رخص فيهما - 00:07:49

ولم يرخص انه نهى عن انه نهى عن المواصلة والحجامة للصائم ولم يحرمهما ابقاء على اصحابه. وحديث صحيح على اصحابه مع ان الحجامة كانت مفطرات ولا شك انها هي خروج الدم ويضعف البدن وهو اصل قوام قوام قوام البدن - 00:08:04

واستقامته واذا ذهب الدم فانه فان الدم فالبدن لا قوام له ولا اه قيام له ومع ذلك لما انه كان صحابة محتاجين ذلك. وربما يحتاج يحتجم. رخص عليه الصلاة والسلام. وان كان فيه خلاف لكن - 00:08:27

في هذا وفي حديث المتقدم في رواية ابي داود قال ابقاء على اصحابه انظروا التعليل يعني كأن المعنى المعنى موجود من جهة التفطير فيها ومن جهة تضع اضعاؤها للصائم في خروج الدم لكنه - 00:08:47

رخص فيها ابقاء على اصحابه فدل على ان الابقاء اه على اصحابه وحتى لا يفسد الصوم لانه محتاج الى الحجامة محتاج للحجامة ومأمور بالصوم والنبي عليه الصلاة اذن في الحجامة - 00:09:07

وصح الصوم معها ولم يؤمر من احتجم ان ان يقضي يوم كانه وان كان قضاؤه لو امر به لا ضرر عليه فيه لكنه ابقاء من النبي عليه الصلاة والسلام ومراعاة لما يكثر - 00:09:24

ايوا فعل حاجتهم. فنقول ايضا في مثل هذه الابر فابقاء على من يصوم بمعنى انه يقال آآ انه يبقى له صومه وصحة صومه ويصوم شو مع الناس فنقول ربما يحتاج الشهر كله فكيف مثلا نفسد صومه وهو لا يوجد فيه معنى من المعاني متعلقة - 00:09:41

الطعام والشراب من جهة السريان في الدم يعني السريان الذي يحصل بالاكل والشرب ومن جهة تغذي البدن الذي يحصل به الطعام لانه مع هذه الابر يجد الجوع الشديد والظمأ الشديد فلا يحشر تلك المعاني التي تحصر لمن يتغذى - 00:10:07

بالطعام والشراب المعتاد. فلماذا قوي قول من قال انه آآ لا يفطر به وان كان الاكثر ممن تكلم يا مسائل فرق بين هذه وهذه لكن كما

تقدم هي موضع نظر قوي في التفريق بينها آآ وانه يحتاج الى دليل - 00:10:27

مبين واضح في مثل هذه المسائل - 00:10:47